

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٣١ لسنة ١٩٧١

بتعيين سكرتير عام محافظة القاهرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالتانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / أحمد عبد الرحمن محمد كمال - في وظيفة سكرتير عام محافظة القاهرة بدرجة وكيل وزارة مع منحه بدل التمثيل المقرر للسادة وكلاء الوزارات .

مادة ٢ - على وزير الإدارة المحلية تنفيذ هذا القرار ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٣٩١ (٢٢ يولييه سنة ١٩٧١)

أنور السادات

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٣٢ لسنة ١٩٧١

بتعيين رئيس مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالتانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ في شأن خفض البدلات والرواتب الإضافية والتعويضات التي تمنح للعاملين المدنيين والعسكريين ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد الدكتور السيد محمود الشنيطي رئيسا لمجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر بالمرتبة وبدل التمثيل المقرر .

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٣٣ لسنة ١٩٧١

بتشكيل مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للكهرباء

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ، الصادر بالقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٢٦ لسنة ١٩٦٥ بإنشاء المؤسسة المصرية العامة للكهرباء ؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٨٥ لسنة ١٩٦٧ بتشكيل مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للكهرباء ؛

قرر :

مادة ١ - تشكيل مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للكهرباء على النحو التالي :

رئيس مجلس إدارة المؤسسة .. .. .	رئيسا
رئيس الجهاز التنفيذي للهيئة العامة لكهربة الريف .. .. .	أعضاء
المفتشون العامون للمناطق .. .. .	
رؤساء مجالس إدارة الشركات التابعة للمؤسسة .. .. .	
وكيل وزارة الكهرباء .. .. .	
أحد وكلاء وزارة الخزانة ويختاره وزير الخزانة .. .. .	
مستشار إدارة الفتوى لوزارة الكهرباء .. .. .	
المستشار الفني للمؤسسة .. .. .	
ثلاثة يختارهم ويصدر بتعيينهم قرار من وزير الكهرباء .. .. .	

مادة ٢ - يلغى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٨٥ لسنة ١٩٦٧ المشار إليه .